

قرار رقم (172) لسنة 2022

بشأن

**تمديد فترة تسليم أموال العملاء وأصولهم لهم أو لمن له صلتة في مسكها أو إدارتها أو حفظها
لشركة بيان للاستثمار القابضة**

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى القرار رقم (139) لسنة 2021 الصادر بتاريخ 2021/12/22 بشأن إلغاء ترخيص أنشطة الأوراق المالية لشركة بيان للاستثمار؛
- وإلى تأشيرة السجل التجاري رقم 70718 بتاريخ 2021/11/29 بشأن تعديل مادة الاسم التجاري لشركة بيان للاستثمار بعقد التأسيس والنظام الأساسي ليكون اسم الشركة بعد التعديل "شركة بيان للاستثمار القابضة"؛
- وبناءً على القرار رقم (141) لسنة 2022 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الاشراف الصادر بتاريخ 2022/09/04.

قرر ما يلي:

- مادة أولى:** تمديد فترة تسليم الشركة لأموال العملاء وأصولهم لهم أو لمن له صلتة في مسكها أو إدارتها أو حفظها وذلك لمدة سنة ميلادية اعتباراً من تاريخ 2022/12/22.
- مادة ثانية:** تلتزم الشركة بتزويد الهيئة بتقرير شهري مفصل من التاريخ المشار إليه في المادة الأولى من هذا القرار عن إنهاء أعمال الشركة الخاصة بأموال العملاء وأصولهم وذلك حتى انتهاءها من أعمال التسليم.
- مادة ثالثة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ 2022/12/22 وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يوسف الفليح
رئيس قطاع الإشراف